الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون الرامي الى استيفاء رسوم على جميع انواع التبغ والتنباك المستورد

يستوفى، لصالح وزارة الصحة العامة، رسم على جميع انواع التبغ والتنباك المستورد على الشكل التالي:

خمسون بالماية (٥٠%) على جميع انواع التبغ والتنباك المستورد.

مئة بالمئة (١٠٠%) على جميع انواع السيجار.

تودع عائدات هذا الرسم في حساب خاص بوزارة الصحة وتستخدم في الانفاق على علاج أمراض الأورام والامراض المزمنة.

تحدد بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، بناءً على اقتراح وزير الصحة، أصول وإجراءات إدارة هذا الحساب والانفاق منه على العلاجات المذكورة.

بيروت في:

حسين بري

حادي ابو عسن

14/8/2019

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الاسباب الموجبة لاستيفاء رسم على التبغ والتنباك المستورد

بعد ان وقعت الحكومة اللبنانية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٤ ممثلة بمندوب لبنان الدائم لدى الامم المتحدة في نيويورك وثيقة الانضمام الى اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ والتي ادخلت حيز التنفيذ في تاريخ ٤ شباط من العام ٢٠٠٥.

تعتبر هذه الاتفاقية خطوة رائدة على طريق تعجيل الاجراءات الوطنية والاقليمية والدولية، والتعاون العالمي من اجل حماية صحة الانسان من الاثر المدمر الناجم عن استهلاك التبغ والتعرض لدخانه، وتهدف الى حماية الاجيال الحالية والاجيال القادمة من تعاطي التبغ في جميع انحاء العالم، خصوصا ازاء زيادة استهلاك وانتاج السجائر وسائر منتجات التبغ، لا سيما ان الفقرة ٦ من المادة ١ منها تشجع على اتخاذ تدابير سعرية وضريبية باعتبارها وسيلة فعالة للحد من الطلب على التبغ. فهي تشمل زيادة ضريبية تؤدي الى زيادة اسعار بيع منتجات التبغ، وحظر بيع منتجات تبغ معفاة من الضرائب والرسوم الجمركية. (نص الاتفاقية مرفق ربطاً).

إن سعر التبغ والتنباك في كل دول العالم يشكل ثلاثة الى اربعة اضعاف السعر عنه في لبنان سواء في الدول المصنعة لهذه المادة أم في الدول المستوردة، لان هذا يتعلق بالأمن الصحي للمواطن وللمجتمع، فهو مضر لمستهلكي التبغ من جهة كما للخزينة العامة ودافع الضرائب من جهة اخرى، لما يسبب التدخين من اضرار صحية وامراض مزمنة ومستعصية تتكلف الخزينة دفع نفقات العلاجات لاسيما على سبيل المثال لا الحصر علاج امراض القلب والعمليات المرتبطة بها وعلاج الامراض السرطانية.

على الرغم من صدور القانون رقم ١٧٤ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ والذي لم يتم تطبيقه فعلياً، ولو بالحد الادنى، حتى الآن لا زال التدخين في الاماكن العامة والادارات الرسمية منتشراً.

اصبح واجباً علينا كمؤتمنين على حياة المواطنين وصحتهم ان نضع رسم على كل انواع التبغ والتنباك وان يخصص هذا الرسم لعلاج أمراض الأورام والامراض المزمنة وسبيل التخفيف من استهلاك التبغ والتنباك.

لكل ذلك أتينا باقتراحنا هذا آملين مناقشته واقراره من قبل المجلس النيابي الكريم.

هادي أبو الحسن